



تقرير الحوكمة 2025



تأسست شركة أسمنت الخليج عام 1977 في إمارة رأس الخيمة بدولة الإمارات العربية المتحدة، كما يقع مصنع الشركة في منطقة خورخوير بإمارة رأس الخيمة، ويتمتع بموقع استراتيجي متميز بالقرب من محاجر الحجر الجيري الرئيسية، والتي تُعد المادة الخام الأساسية لإنتاج الأسمنت.

يسهم قرب المصنع من ميناء صقر في تسهيل عمليات استيراد المعدات والمواد بكفاءة عالية، بالإضافة إلى تصدير الأسمنت والكلنكر والمادة الأسمنتية من خبث الحديد المطحون (GGBS).

وتُعد شركة أسمنت الخليج من كبار منتجي الأسمنت في دولة الإمارات العربية المتحدة، برأس مال مُصرَّح به يبلغ حالياً 410,548,410 درهم إماراتي، وهي شركة مساهمة عامة مُدرجة في سوق أبوظبي للأوراق المالية، ومنذ تأسيسها نفذت الشركة العديد من خطط التطوير والتوسعات الكبرى لتعزيز طاقتها الإنتاجية ورفع كفاءتها التشغيلية.

تتبنى شركة أسمنت الخليج نهجاً متكاملاً لحوكمة الشركات مستوحى من المبادئ المنصوص عليها في دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة المدرجة، فضلاً عن أفضل الممارسات المحلية والدولية الرائدة، وقد أنشأت الشركة نظاماً شاملاً من السياسات والضوابط الداخلية واللوائح التي تنظم هيكلها المؤسسي.

وتؤكد شركة أسمنت الخليج التزامها الكامل بالامتثال لجميع القوانين واللوائح والقرارات الصادرة عن الجهات التنظيمية المختصة، وتسري هذه الأحكام على أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وجميع الموظفين عند أداء مهامهم ومسؤولياتهم.



أولاً : إجراءات تطبيق قواعد الحوكمة

تتبنى شركة أسمنت الخليج مجموعة من الضوابط والقواعد والمواثيق التي تحقق الانضباط المؤسسي في العلاقات والإدارة في الشركة وفقاً للمعايير والأساليب العالمية وذلك من خلال تحديد مسؤوليات وواجبات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا للشركة وتأخذ في الاعتبار حماية حقوق المساهمين وأصحاب المصالح، كما تحرص الشركة على التواصل مع الجهات المختصة والجمهور وذلك للحفاظ على مكانتها محلياً وإقليمياً وعالمياً، وتلتزم الشركة بتطبيق قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة وتعديلاته، لإرساء قواعد الشفافية والعدالة والمسائلة استناداً إلى أفضل النماذج و الممارسات والمعايير المعمول بها عالمياً.

تتبع شركة أسمنت الخليج نموذج حوكمة تكون فيه لمجلس الإدارة الصلاحية الكاملة في إدارة شؤون الشركة العادية والاستثنائية، وتُمارس هذه الصلاحيات دون قيود، باستثناء المسائل التي ينص القانون أو النظام الأساسي للشركة صراحةً على اختصاص الجمعية العمومية للمساهمين بها.

وتلتزم الشركة بمتطلبات هيئة الأوراق المالية والسلع، بما في ذلك قرار رئيس مجلس الإدارة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة، ومن خلال هذا الالتزام تصدر الشركة تقرير الحوكمة معتمداً من رئيس مجلس الإدارة، ومتضمناً كافة البيانات والمعلومات وفقاً للنموذج المعد من قبل هيئة الأوراق المالية والسلع والذي يعكس حرص الشركة الشديد على التطبيق الأمثل والسليم لقواعد الحوكمة، والذي يعزز الشركة مبادئ الشفافية والنزاهة والمساءلة بما يتماشى مع أفضل الممارسات المعترف بها دولياً.

حوكمة الشركة

1. تنفيذ السياسات والإجراءات و القرارات الصادرة من الهيئة بشأن دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة، والإلتزام بتطبيق أفضل الممارسات فيما يخص مجلس الإدارة و لجانه والتعامل بشفافية مع المدقق الخارجي وتنفيذ قرارات الجمعية العمومية.
2. صياغة قواعد العمل بخصوص تعاملات أعضاء مجلس إدارة الشركة وموظفيها وتشكيل لجنة المتابعة والإشراف على تعاملات المطلعين وتعمل على المتابعة والإشراف على كافة تعاملات الأشخاص المطلعين وملكياتهم.
3. اتخاذ مجلس الإدارة كل التدابير اللازمة للحفاظ على السرية التامة للبيانات والمعلومات الخاصة بالشركة ذات الأثر الجوهري بشكل دقيق يضمن عدم استغلالها، ووضع ترتيبات رقابية فاعلة تقضي بأن تقوم الجهات الأخرى المطلعة على بيانات ومعلومات داخلية خاصة بها وبعملائها بالمحافظة على سرية تلك البيانات والمعلومات، وعدم إساءة إستخدامها أو نقلها أو التسبب في نقلها بشكل مباشر أو غير مباشر لأية أطراف أخرى.
4. توقيع الأطراف المطلعة على إقرارات رسمية تؤكد علمه بأنه يحوز بيانات ومعلومات داخلية تتعلق بالشركة وعملائها وتحمله كافة الآثار القانونية في حال تسريبه لهذه المعلومات أو البيانات أو إعطائه مشورة على أساس المعلومات التي بحوزته، والتزامه بإخطار الشركة عن أية تداولات يقوم بها على الأوراق المالية للشركة قبل وبعد إجراء تلك التداولات.



5. التزام عضو مجلس إدارة الشركة الذي تكون له أو للجهة التي يمثلها بمجلس الإدارة مصلحة مشتركة أو متعارضة في صفقة أو تعامل تُعرض على مجلس الإدارة لإتخاذ قرار بشأنها أن يبلغ المجلس ذلك وأن يثبت إقراره في محضر الجلسة، ولا يجوز له الإشتراك في التصويت الخاص بالقرار الصادر في شأن هذه العملية.
6. حرصت الشركة على ممارسة أعمالها بشفافية، وإعتماد سياسة الإفصاح والشفافية الخاصة بالشركة وفقاً لمتطلبات الجهات الرقابية والتشريعات المعمول بها ، وشملت :
 - الإفصاح عن التقارير الدورية، والمعلومات الجوهرية، وملكيات الأشخاص المطلعين وأقاربهم، والمزايا التي يتمتع بها أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا .
 - توفير المعلومات للمساهمين والمستثمرين بصورة دقيقة وواضحة.
7. جميع الأسهم الصادرة من الشركة ضمن الفئة الواحدة متساوية في الحقوق والالتزامات ويثبت للمساهم جميع الحقوق المتصلة بالسهم وفقاً لأحكام قانون الشركات، وقد تضمن النظام الأساسي للشركة ولوائحها الداخلية الإجراءات والضوابط اللازمة لضمان ممارسة جميع المساهمين لحقوقهم.
8. شكل مجلس الإدارة لجان دائمة ولجان أخرى تتبعه بشكل مباشر وتعمل وفقاً لحوكمة الشركات المساهمة العامة، لتنفيذ مهامها حسب الصلاحيات الممنوحة لها.
9. اعتمد المجلس أنظمة وإجراءات تفصيلية مكتوبة لإدارة التدقيق الداخلي تحدد الواجبات والمسؤوليات بما يتفق مع السياسة المقررة من مجلس الإدارة والمتطلبات والأهداف العامة، وذلك لمتابعة مدى الإلتزام بأحكام القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها ومتطلبات الجهات الرقابية، والسياسة والأنظمة والإجراءات الداخلية المعتمدة من مجلس الإدارة.
10. التزام أعضاء مجلس إدارة الشركة وموظفيها ومدقق حساباتها بقواعد السلوك المهني والسياسات والضوابط الداخلية، والتقييد بالقوانين والأنظمة المعمول بها.
11. التحديث المستمر لموقع الشركة الإلكتروني <https://www.gulfcement.ae/ar/> ، والذي يتضمن كافة المعلومات الخاصة بالشركة لتعزيزاً للإفصاح والشفافية، وعرض أي جديد أو قرارات جوهرية، وتعد وسيلة تهدف إلى الوصول إلى المساهم للإطلاع على جميع الأحداث بشكل مباشر.
12. التحديث المستمر "لبوابة علاقات المستثمرين" <https://www.gulfcement.ae/ar/investor-relations>، والتي تسعى الشركة من خلاله لتمكين المستثمرين والمهتمين من الوصول المباشر إلى أحدث المعلومات.

تطبق الشركة جميع أحكام القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها ومتطلبات الجهات الرقابية على الوجه الأمثل، وتسري هذه الأحكام والقواعد على أعضاء مجلس إدارة الشركة والإدارة التنفيذية وموظفيها في أدائهم لواجباتهم.



ثانياً : ملكية وتعاملات أعضاء مجلس الإدارة وأزواجهم وأبنائهم في الأوراق المالية للشركة خلال العام 2025

أ : قواعد تعاملات أعضاء مجلس إدارة الشركة وموظفيها

اعتمد مجلس إدارة الشركة قواعد مكتوبة بشأن تعاملات أعضاء مجلس إدارة الشركة وموظفيها والأشخاص المطلعين في الأوراق المالية، و يعد أعضاء مجلس إدارة الشركة ضمن الأشخاص المطلعين على البيانات المالية والمعلومات الداخلية الخاصة بالشركة. وحرصاً من مجلس الإدارة على رفع مستوى الشفافية في الإفصاح والالتزام التام بالقوانين وأنظمة الهيئات والأسواق ، تم اتخاذ مايلي:

- تولت لجنة الاشراف والمتابعة (لجنة المطلعين) مسؤولية المتابعة والاشراف على تعاملات الأشخاص المطلعين وملكياتهم، والاحتفاظ بالسجل الخاص بهم .
- إعداد سجل خاص و متكامل لجميع الأشخاص المطلعين بما في ذلك الأشخاص الذين يمكن اعتبارهم أشخاص مطلعين بصورة مؤقتة والذين يحق أو يتوافر لهم الاطلاع على المعلومات الداخلية للشركة قبل نشرها، وتضمن هذا السجل الإفصاحات المسبقة واللاحقة الخاصة بالمطلعين.

تضمنت قواعد تعاملات أعضاء مجلس إدارة الشركة وموظفيها والأشخاص المطلعين في الأوراق المالية بشكل صريح على فترات حظر التداول المنصوص عليها في المادة رقم (14) من القرار رقم (2) لسنة 2001 الصادر من مجلس إدارة الهيئة في شأن النظام الخاص بالتداول والمقاصة والتسويات ونقل الملكية وحفظ الأوراق المالية، والتي تنص على أنه "يحظر على رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة المدرجة أوراقها المالية في السوق ومديرها العام أو أي من الموظفين المطلعين على المعلومات الجوهرية للشركة التعامل . بنفسه أو لحسابه بواسطة الغير أو بأي صفة أخرى لحساب غيره . في الأوراق المالية للشركة ذاتها أو الشركة الأم أو التابعة أو الشقيقة أو الحليفة لتلك الشركة، إذا كانت أياً من هذه الشركات مدرجة أوراقها في السوق، وذلك خلال الفترات التالية":

- قبل (10) عشرة أيام عمل من الإعلان عن أي معلومات جوهرية ما لم تكن تلك المعلومة ناتجة عن أحداث طارئة أو مفاجئة.
- قبل (15) خمسة عشر يوماً من نهاية الفترة المالية الربعية أو النصف سنوية أو السنوية ولحين الإفصاح عن البيانات المالية.



ب : يوضح الجدول أدناه الأسهم المملوكة لأعضاء مجلس الإدارة وإجمالي عمليات البيع والشراء كما في 31 ديسمبر 2025 كالتالي :

رقم	الإسم	المنصب/ صلة القرابة	الأسهم المملوكة كما في 31 ديسمبر 2025	إجمالي عملية البيع	إجمالي عملية الشراء
1	الشيخ / عمر بن صقر بن خالد بن حميد القاسمي	رئيس مجلس الإدارة	--	--	--
2	السيد / حسام محمد السيد حسين ممثل (شركة الخير الوطنية للأسهم والعقارات)	نائب رئيس مجلس الإدارة	5,000	--	--
3	السيد / إسماعيل حسن إسماعيل محمد البلوشي	عضو مجلس الإدارة	5,000	--	--
4	السيد / ديبك بيبي	عضو مجلس الإدارة	--	--	--
5	السيد / خوسيه برناردو سنه بيرالتا	عضو مجلس الإدارة المنتدب	--	--	--
6	السيدة / عارفة صالح حارب الفلاحي	عضو مجلس الإدارة	5,000	--	--
7	السيدة / بينيديتا بوزي	عضو مجلس الإدارة	--	--	--

وبناءً على الجدول والضوابط الواردة أعلاه:

- لا توجد تعاملات على أسهم الشركة خلال السنة المالية 2025 من قبل أقارب أعضاء مجلس الإدارة (الزوجة والأبناء)، وذلك استناداً إلى القرارات المقدمة من قبلهم.
- التزام جميع أعضاء مجلس الإدارة والأشخاص المطلعين في الشركة بالأنظمة والقرارات المنظمة لتعاملاتهم في الأوراق المالية للشركة خلال فترات حظر التداول.



ثالثاً : مجلس الإدارة

يُعدّ مجلس الإدارة الجهة المخوّلة بممارسة جميع الصلاحيات اللازمة لإدارة الشركة والقيام بكافة الأعمال والتصرفات نيابة عنها، في حدود ما يُصرّح لها به لتحقيق أغراضها، ولا يُقيّد هذه الصلاحيات إلا ما نصّ عليه القانون أو ما حُصّص بموجب النظام الأساسي للشركة لاختصاصات الجمعية العمومية.

يتكوّن مجلس الإدارة من سبعة أعضاء يتم انتخابهم من قبل الجمعية العمومية عن طريق التصويت السري التراكمي، بما يكفل عدالة التمثيل ويعزز مبادئ الشفافية والنزاهة في تشكيل المجلس.

ويؤدّي مجلس الإدارة دوراً محورياً في إقرار التوجهات الاستراتيجية للشركة ومتابعة تنفيذها، والإشراف على مختلف أنشطتها بما يضمن تحقيق أهدافها بكفاءة وفعالية، كما تحرص الشركة على تنظيم وتحديد الصلاحيات والمسؤوليات والواجبات لكل من مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا بشكل واضح، بما يعزز تطبيق مبادئ الحوكمة الرشيدة، ويكفل حماية حقوق المساهمين وأصحاب المصلحة، ويدعم ترسيخ الثقة في بيئة العمل المؤسسية.

أ - تشكيل مجلس الإدارة

مع مراعاة متطلبات الحوكمة المتوافقة مع النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بصفة أعضاء مجلس الإدارة بأن يكون ثلث أعضاء مجلس الإدارة على الأقل من المستقلين، والأغلبية من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين الذين يتمتعوا بخبرات عملية ومهارات فنية تعود بالمصلحة على الشركة، وبين الجدول أدناه تشكيل مجلس الإدارة وعضويتهم ومناصبهم في الشركات المساهمة الأخرى داخل دولة الإمارات:

الشيخ / عمر بن صقر بن خالد بن حميد القاسمي (رئيس مجلس الإدارة)

الفئة	مستقل
الخبرات	- مدير إدارة المشتريات لدى شركة أسمنت رأس الخيمة
	- المدير التنفيذي لإصدار سندات لدى حكومة رأس الخيمة
	- رئيس لجنة مراجعة التصنيف الائتماني المسؤولة عن إدارة التصنيفات لحكومة رأس الخيمة
	- رئيس لجنة مراجعة المحفظة الاستثمارية لحكومة رأس الخيمة
المؤهلات	بكالوريوس الآداب في الدراسات الدولية مع التركيز على الاقتصاد الدولي
العضوية منذ	2021
العضوية أو المناصب في الشركات المساهمة الأخرى	رئيس مجلس إدارة شركة رأس الخيمة للتأمين
المناصب في أي مواقع رقابية أو حكومية أو تجارية هامة أخرى	-

السيد / حسام محمد السيد حسين (نائب رئيس مجلس الإدارة) ممثل عن (شركة الخير الوطنية للأسهم والعقارات)

الفئة	غير مستقل - غير تنفيذي
الخبرات	- مدير تنفيذي لشركة الخير الوطنية للأسهم والعقارات
	- مدير تنفيذي لشركة الخليج الوطنية القابضة
	- رئيس المدراء الماليين لمجموعة الخرافي في لبنان وسوريا
المؤهلات	بكالوريوس تجارة محاسبة
العضوية منذ	2018
العضوية أو المناصب في الشركات المساهمة الأخرى	-
المناصب في أي مواقع رقابية أو حكومية أو تجارية هامة أخرى	-



السيد / ديرك بيز / (عضو مجلس الإدارة)

الفئة	غير مستقل – غير تنفيذي
الخبرات	- المدير العام / الرئيس التنفيذي للعمليات لشركة Buzzi SpA – لإيطاليا. - العضو المنتدب لشركة Dyckerhoff GmbH – ألمانيا. - نائب الرئيس الأول والمدير المالي لشركة Buzzi USA.
المؤهلات	درجة الماجستير في إدارة الأعمال، مع تخصص رئيسي في المحاسبة، والضرائب على الشركات، والتمويل المؤسسي
العضوية منذ	2025
العضوية أو المناصب في الشركات المساهمة الأخرى	-
المناصب في أي مواقع رقابية أو حكومية أو تجارية هامة أخرى	-

السيد / إسماعيل حسن إسماعيل محمد البلوشي (عضو مجلس الإدارة)

الفئة	مستقل
الخبرات	- مدير إدارة الاستراتيجية والتطوير – هيئة الطرق والمواصلات - مهندس أول – شركة أبوظبي للتوزيع - مدير أول – الاستراتيجية والجودة والصحة والسلامة والبيئة - هيئة الطرق والمواصلات – دبي - مهندس أول ضمان ومراقبة الجودة – شركة أبوظبي للتوزيع
المؤهلات	بكالوريوس هندسة مدنية ماجستير الإدارة الهندسية دبلوم عالي في الإدارة الرياضية
العضوية منذ	2024
العضوية أو المناصب في الشركات المساهمة الأخرى	- Mahindra
المناصب في أي مواقع رقابية أو حكومية أو تجارية هامة أخرى	- مدير عام هيئة رأس الخيمة للمواصلات - مدير عام دائرة الطيران المدني برأس الخيمة - مدير عام شركة رأس الخيمة للاستثمار في النقل

السيد / جوسيه برناردو سنه بيرالتا (عضو مجلس الإدارة المنتدب – الرئيس التنفيذي) – معين

الفئة	غير مستقل – تنفيذي
الخبرات	- رئيس شركة – Terra Aggregates أوستن، تكساس - مشروعات استراتيجية للمجموعة – Cementos Cibao – سانتياغو، جمهورية الدومينيكان - الشريك الرئيسي – Auslander Ventures – أوستن، تكساس - مدير علاقات المستثمرين – Paradigm Capital Corporation – فورت وورث، تكساس - رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي – Blue Clover – سان أنطونيو، تكساس
المؤهلات	بكالوريوس إدارة أعمال وتسويق – تخصص فرعي: التمويل
العضوية منذ	2025
العضوية أو المناصب في الشركات المساهمة الأخرى	-
المناصب في أي مواقع رقابية أو حكومية أو تجارية هامة أخرى	-



السيدة / بينيديتا بوزي (عضو مجلس الإدارة) – معين

الفئة	غير مستقل – غير تنفيذي
الخبرات	- تمويل الشركات وتحليل الأعمال بشركة – Buzzi SpA إيطاليا - محلل أعمال / مدير استثمار مبتدئ بشركة Allianz Capital - Partners إيطاليا
المؤهلات	درجة الماجستير في الاقتصاد والتجارة الإلكترونية.
العضوية منذ	2025
العضوية أو المناصب في الشركات المساهمة الأخرى	-
المناصب في أي مواقع رقابية أو حكومية أو تجارية هامة أخرى	-

السيدة / عارفة صالح حارب الفلاحي (عضو مجلس الإدارة)

الفئة	مستقل
الخبرات	- الخبرات المصرفية – بنك HSBC، بنك الخليج الأول وبنك المشرق بكالوريوس في العلوم التطبيقية – إدارة الأعمال ماجستير إدارة الأعمال
المؤهلات	2024
العضوية منذ	-
العضوية أو المناصب في الشركات المساهمة الأخرى	- عضو مجلس إدارة – غرفة تجارة وصناعة رأس الخيمة - عضو مجلس إدارة – رأس الخيمة للتأمين - عضو مجلس إدارة – مؤسسة الشيخ سعود لتنمية مشاريع الشباب - عضو مجلس إدارة – فلل للأسكان - عضو مجلس إدارة – جمعية المطاف للحرف البحرية - عضو مجلس إدارة – كشافة رأس الخيمة
المناصب في أي مواقع رقابية أو حكومية أو تجارية هامة أخرى	-

الأعضاء المستقبليين خلال العام 2025

- السيد / عبدالله محمد حسن محمد الحوسني
- السيد / حمد بن فهد بن حمد الوئيس
- السيد / يوسف علي محمد غلوم البلوشي

ب – تمثيل العنصر النسائي في مجلس الإدارة للعام 2025

بناءً على أحكام المادة (18) من النظام الأساسي لشركة أسمنت الخليج بأنه يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مكون من سبعة أعضاء، و ذلك كالتالي:

العنصر	العدد	النسبة
أعضاء مجلس الإدارة (ذكور)	5	70 %
أعضاء مجلس الإدارة (إناث)	2	30 %



د - مكافآت أعضاء مجلس الإدارة

1. مجموع مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المدفوعة عن العام 2024

يتم تحديد مكافأة أعضاء مجلس الإدارة استناداً إلى أحكام المادة (171) من المرسوم بقانون إتحادي رقم (32) لسنة 2021 بشأن الشركات التجارية، وأحكام المادة (29) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة، وأحكام المادة (58) من النظام الأساسي للشركة.

تتكون مكافأة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة من نسبة مئوية من الربح الصافي على أن لا تتجاوز 10% من تلك الأرباح للسنة المالية، كما يجوز أن تدفع الشركة مصاريف أو أتعاب أو مكافأة إضافية أو مرتباً شهرياً بالقدر الذي يقرره مجلس الإدارة لأي عضو من أعضائه إذا كان ذلك العضو يعمل في أي لجنة أو يبذل جهوداً خاصة أو يقوم بأعمال إضافية لخدمة الشركة فوق واجباته العادية كعضو في مجلس إدارة الشركة ولا يجوز صرف بدل حضور لرئيس أو عضو مجلس الإدارة عن إجتماعات المجلس.

تخضع من مكافأة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة الغرامات التي تكون قد وقعت على الشركة من الهيئة أو السلطة المختصة بسبب مخالفت مجلس الإدارة لقانون الشركات أو للنظام الأساسي للشركة خلال السنة المالية المنتهية وللجمعية العمومية عدم خصم تلك الغرامات أو بعضها إذا تبين لها أن تلك الغرامات ليست ناتجة عن تقصير أو خطأ من مجلس الإدارة .

وحيث أن الشركة لم تحقق أرباح عن العام 2024 فلم يتم تقديم مقترح مكافآت لأعضاء مجلس الإدارة، ولكن حسب المادة رقم (171) من قانون الشركات التجارية ومع مراعاة الضوابط التي تصدر عن الهيئة بهذا الشأن، فإنه قد تم دفع أتعاب لأعضاء مجلس الإدارة بقيمة 615,000 درهم عن العام 2024.

2. مجموع مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المقترحة عن العام 2025

وفقاً لأحكام المادة رقم (171) من قانون الشركات التجارية، ومراعاة للضوابط والتعليمات الصادرة عن هيئة الأوراق المالية والسلع في هذا الشأن، سيتم رفع مقترح إلى الجمعية العمومية للنظر في دفع أتعاب لأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 2025.



3. بدلات حضور جلسات اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة عن السنة المالية للعام 2025

م	الاسم	اسم اللجنة/الاجتماعات			إجمالي قيمة البدل (درهم)
		التدقيق	الترشيحات والمكافآت	التنفيذية	
1.	الشيخ / عمر بن صقر بن خالد بن حميد القاسمي	-	-	4	22,500
2.	السيد / حسام محمد السيد حسين ممثل (شركة الخير الوطنية للأسهم والعقارات)	4	-	5	50,000
3.	السيد / إسماعيل حسن إسماعيل محمد البلوشي	4	-	-	20,000
4.	السيد / ديرك بيبز	-	-	2	-
5.	السيد / جوسيه بي سنه بيرالتا	-	-	-	-
6.	السيدة / بينيديتا بوزي	2	-	2	-
7.	السيدة / عارفه صالح حارب الفلاحي	-	1	-	5,000
8.	السيد / عبد الله محمد عبد الله الحوسني (مستقيل)	1	-	3	22,500
9.	السيد / يوسف أحمد محمد البلوشي (مستقيل)	-	1	2	15,000
10.	السيد / حمد بن فهد بن حمد الونيس (مستقيل)	-	1	-	7,500

مصاريف سفر وإقامة لـ لسيادة أعضاء مجلس الإدارة من خارج دولة الإمارات العربية المتحدة كالتالي:

- السيد / حسام محمد السيد حسين مبلغ 96,000 درهم.
- السيد / حمد بن فهد بن حمد الونيس مبلغ 64,000 درهم. (مستقيل)

ملاحظة:

- قيمة بدلات حضور جلسات اللجان المنبثقة من المجلس كالتالي:
 - رئيس اللجنة : 7,500 درهم/اجتماع.
 - عضو اللجنة : 5,000 درهم/اجتماع.
- وفقاً لسياسة شركة (Buzzi's SpA) فإن موظفيها ومن يكون لهم عضوية في مجالس إدارة الشركات التابعة لها، لا يحصلون على أية مكافآت أو أتعاب أو بدلات عن حضور اجتماعات لجان المجلس.
- يتم تعويض أي مصاريف سفر أو إقامة إلى أعضاء بوزي القادمون من الخارج فيما يتعلق بحضور هذه الاجتماعات على أساس التكلفة الفعلية فقط.

4. البدلات أو الرواتب أو الأتعاب الإضافية التي تقاضها عضو مجلس الإدارة بخلاف بدلات حضور

اللجان عن السنة المالية للعام 2025

لا يوجد.



هـ - اجتماعات مجلس الإدارة خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025

تطبيقاً لأحكام المادة (23) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة وتعديلاته، وبما يتوافق مع أحكام المادة (27) من النظام الأساسي للشركة، بأن يعقد مجلس الإدارة اجتماعاته أربع مرات في السنة على الأقل، ويكون الاجتماع بناءً على دعوة خطية من قبل رئيس مجلس الإدارة أو بناءً على طلب خطي يقدمه عضوين من أعضاء مجلس الإدارة على الأقل، وذلك قبل الموعد المحدد للاجتماع بأسبوع على الأقل مشفوعة بجدول الأعمال، ويكون لكل عضو مجلس إدارة الحق في إضافة أي موضوع يرى ضرورة بحثه في الاجتماع. ووفقاً للضوابط الواردة أعلاه، عقد مجلس إدارة الشركة 7 اجتماعات خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025، كما هو موضح بالجدول التالي:

رقم الاجتماع	تاريخ الاجتماع	عدد الحضور الشخصي	عدد الحضور بالوكالة	الإعذارات
الأول	2025/02/13	7	-	-
الثاني	2025/03/14	7	-	-
الثالث	2025/03/26	5	-	2
الرابع	2025/04/17	6	-	1
الخامس	2025/05/13	6	1	-
السادس	2025/08/04	7	-	-
السابع	2025/11/04	7	-	-

و - قرارات مجلس الإدارة الصادرة بالتمرير خلال السنة المالية 2025

قرر مجلس الإدارة بالتمرير بتاريخ 03 سبتمبر 2025 تعيين السيد / جوسيه برناردو سنه بيرالتا عضو مجلس إدارة لشغل المقعد الشاغر بالمجلس، على أن يتولى منصب الرئيس التنفيذي وعضو مجلس الإدارة المنتدب (تنفيذي)، وذلك على أن يعرض هذا التعيين على الجمعية العمومية في اجتماعها السنوي القادم لاعتمادها.



اللجان الدائمة لمجلس الإدارة

استناداً إلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة، قام مجلس الإدارة بتشكيل عدد من اللجان الدائمة المنبثقة عنه والتي تتبعه بشكل مباشر، وذلك بهدف دعم المجلس في أداء مهامه وتعزيز فعالية الرقابة والإشراف على أعمال الشركة. وتؤدي هذه اللجان دوراً محورياً في مساندة مجلس الإدارة في تنفيذ مسؤولياته والقيام بالمهام والواجبات الموكلة إليه في إدارة الشركة، حيث تمارس كل لجنة اختصاصاتها وفقاً للصلاحيات والمهام المعتمدة لها من قبل المجلس. كما اعتمد مجلس الإدارة مجموعة من الإجراءات المنظمةة لعمل هذه اللجان، تتضمن تحديد مهام كل لجنة، والصلاحيات المخولة لها، إضافة إلى آليات متابعة ورقابة المجلس لأعمالها. وتلتزم اللجان برفع تقارير دورية مكتوبة إلى مجلس الإدارة تتضمن الإجراءات المتخذة والنتائج والتوصيات المقترحة، وذلك في إطار من الشفافية والحوكمة الرشيدة.

رابعاً : لجنة التدقيق

أ- إقرار رئيس لجنة التدقيق بمسؤوليته عن نظام اللجنة

استناداً إلى أحكام المادة 61 من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة والخاص بمهام لجنة التدقيق، يقر السيد / حسام محمد السيد حسين - رئيس اللجنة - بمسؤوليته عن نظام اللجنة في الشركة وعن مراجعته لآلية عملها والتأكد من فعاليتها عن العام 2025.

ب- أسماء أعضاء لجنة التدقيق ، وبيان المهام والإختصاصات الموكلة لها

شكل مجلس الإدارة لجنة التدقيق لمساندة مجلس الإدارة في العديد من المجالات، وبحسب متطلبات أحكام المادة رقم (58) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة، تألفت لجنة التدقيق من ثلاثة أعضاء مجلس إدارة غير تنفيذيين إثنان منهم من الأعضاء المستقلين ويتراأس اللجنة أحدهما، ويتوفر لدى جميع أعضاء اللجنة المعرفة والدراية في الأمور المالية والمحاسبية، ولديهم خبرة عمل سابقة في مجال المحاسبة والأمور المالية وحاملي لمؤهل علمي وشهادة مالية، وذلك على النحو التالي:

الصفة	المنصب	الإسم
مستقل	رئيساً	السيد / حسام محمد السيد حسين (ممثل شركة الخير الوطنية للأسهم والعقارات)
مستقل	عضواً	السيد / إسماعيل حسن إسماعيل محمد البلوشي
غير مستقل	عضواً	السيدة / بينيديتا بوزي



➤ مهام لجنة التدقيق

تتولى لجنة التدقيق المهام والواجبات المنوطة بها حسب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة، على النحو التالي:

1. مراجعة السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية في الشركة.
2. مراقبة سلامة البيانات المالية للشركة وتقاريرها (السنوية و نصف السنوية وربيع السنوية) وأنظمة الرقابة الخاصة بها، ومراجعتها كجزء من مهام عملها العادي خلال السنة، وبشكل خاص التركيز على ما يلي:
 - ✓ أية تغييرات في السياسات والممارسات المحاسبية.
 - ✓ إبراز النواحي الخاطئة لتقدير الإدارة.
 - ✓ التأكد من تحديث الشركة بشكل سنوي لسياساتها وإجراءاتها وأنظمة الرقابة بها.
 - ✓ التعديلات الجوهرية الناتجة عن التدقيق.
 - ✓ افتراض استمرارية عمل الشركة.
 - ✓ التقيد بالمعايير المحاسبية التي تقررها الهيئة.
 - ✓ التقيد بقواعد الإدراج والإفصاح وغيرها من المتطلبات القانونية المتعلقة بإعداد التقارير المالية.
3. التنسيق مع مجلس إدارة الشركة والإدارة التنفيذية والمدير المالي أو المدير القائم بنفس المهام في الشركة في سبيل أداء مهامها.
4. النظر في أية بنود هامة وغير معتادة ترد أو يجب إيرادها في تلك التقارير والحسابات، وعليها إيلاء الاهتمام اللازم بأية مسائل يطرحها المدير المالي للشركة أو المدير القائم بنفس المهام أو ضابط الامتثال أو مدقق الحسابات.
5. رفع توصية لمجلس الإدارة بشأن إختيار أو إستقالة أو عزل مدقق الحسابات، وفي حالة عدم موافقة مجلس الإدارة على توصيات لجنة التدقيق بهذا الشأن فعلى مجلس الإدارة أن يضمن في تقرير الحوكمة بياناً يشرح توصيات لجنة التدقيق والأسباب التي دعت مجلس الإدارة لعدم الأخذ بها.
6. وضع وتطبيق سياسة التعاقد مع مدقق الحسابات، ورفع تقرير لمجلس الإدارة تحدد فيه المسائل التي ترى أهمية اتخاذ إجراء بشأنها مع تقديم توصياتها بالخطوات اللازمة اتخاذها.
7. التأكد من إستيفاء مدقق الحسابات للشروط الواردة في القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها والنظام الأساسي للشركة ومتابعة ومراقبة إستقلاليتها.
8. الإجتماع بمدقق الحسابات للشركة دون حضور أي من أشخاص الإدارة التنفيذية العليا أو من يمثلها، مره واحدة على الأقل في السنة ومناقشته حول طبيعته ونطاق عملية التدقيق ومدى فعاليتها وفقاً لمعايير التدقيق المعتمدة.
9. اعتماد أية أعمال إضافية يقوم بها مدقق الحسابات الخارجي لصالح الشركة والأتعاب التي يتقاضاها مقابل تلك الأعمال.
10. بحث كل ما يتعلق بعمل مدقق الحسابات للشركة و خطة عمله و مراسلاته مع الشركة و ملاحظاته و مقترحاته و تحفظاته و أية استفسارات جوهرية يطرحها المدقق على الإدارة التنفيذية العليا بخصوص السجلات المحاسبية أو الحسابات المالية أو أنظمة الرقابة ومتابعة مدى إستجابة إدارة الشركة لها وتوفيرها التسهيلات اللازمة للقيام بعمله .
11. التأكد من رد مجلس الإدارة في الوقت المطلوب على الاستيضاحات والمسائل الجوهرية المطروحة في رسالة مدقق الحسابات.
12. مراجعة وتقييم أنظمة الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر في الشركة.
13. مناقشة نظام الرقابة الداخلية مع مجلس الإدارة، والتأكد من أدائها لواجبها في إنشاء نظام فعال للرقابة الداخلية.
14. النظر في نتائج التحقيقات الرئيسية في مسائل الرقابة الداخلية التي يكلفها بها مجلس الإدارة أو تتم بمبادرة من اللجنة وموافقة مجلس الإدارة.
15. الإطلاع على تقييم المدقق لإجراءات الرقابة الداخلية والتأكد من وجود التنسيق فيما بين المدقق الداخلي ومدقق الحسابات الخارجي .
16. التأكد من توفر الموارد اللازمة لوظيفة التدقيق الداخلي ومراجعة ومراقبة فعالية تلك الإدارة .



17. دراسة تقارير التدقيق الداخلي ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية للملاحظات الواردة فيها .
18. وضع الضوابط التي تمكن موظفي الشركة من الإبلاغ عن أية مخالفات محتملة في التقارير المالية أو الرقابة الداخلية أو غيرها من المسائل بشكل سري والخطوات الكفيلة بإجراء تحقيقات مستقلة وعادلة لتلك المخالفات.
19. مراقبة مدى تقييد الشركة بقواعد السلوك المهني.
20. مراجعة تعاملات الأطراف ذات العلاقة مع الشركة والتأكد من عدم وجود أي تضارب في المصالح والتوصية بشأنها لمجلس الإدارة قبل إبرامها .
21. ضمان تطبيق قواعد العمل الخاصة بمهامها والصلاحيات الموكلة إليها من قبل مجلس الإدارة.
22. تقديم التقارير والتوصيات إلى مجلس الإدارة عن المسائل المذكورة أعلاه .
23. النظر في أية موضوعات أخرى يحددها مجلس الإدارة .

ج-1 اجتماعات لجنة التدقيق خلال العام 2025

بناءً على أحكام المادة رقم (62) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة الخاص باجتماعات لجنة التدقيق، تعقد لجنة التدقيق إجتماعاتها مرة واحدة كل ثلاثة أشهر على الأقل أو كلما دعت الحاجة، وعليه عقدت لجنة التدقيق 4 اجتماعات خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025 بحضور جميع أعضائها شخصياً ، وفقاً لما هو مبين حسب الجدول التالي:

رقم الإجتماع	تاريخ الإجتماع	الحضور الشخصي للأعضاء	الإعذارات
الأول	2025/02/13	3	-
الثاني	2025/05/13	2	-
الثالث	2025/08/04	3	-
الرابع	2025/11/04	3	-



د - تقرير لجنة التدقيق السنوي لعام 2025

1. **المسائل الهامة التي ن ظرت فيها اللجنة فيما يتعلق بالبيانات المالية وكيفية معالجة هذه المسائل.** استعرضت لجنة التدقيق بمراجعة المجالات الرئيسية في البيانات المالية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، افتراض استمرارية نشاط الشركة، الاعتراف بالإبرادات، وتقييم انخفاض القيمة، ومخصصات تقادم المخزون، ومخصصات الضرائب، ومعاملات الأطراف ذات العلاقة، وأي تقديرات أخرى مهمة صادرة عن الإدارة التنفيذية.

وقد تواصلت اللجنة مع كل من الإدارة التنفيذية والمدقق الخارجي لضمان مناقشة هذه الأمور بشكل شامل، ومعالجة المخاطر المحددة بشكل مناسب، والالتزام بالامثال لمعايير المحاسبة ذات الصلة. وكجزء من عملية التدقيق، تلقت اللجنة إحاطات تفصيلية وتقييمات مستقلة من المدقق، تلاها مناقشات لمعالجة أي مسائل أو ملاحظات تم طرحها. وقد تم السماح للمدقق الخارجي جرانث ثورنتون (فرع الشارقة) بالتواصل المباشر مع لجنة التدقيق.

2. **شرح للكيفية التي قيمت بها استقلالية وفعالية عملية التدقيق الخارج للحسابات والنهج المتبع في تعيين مدقق الحسابات الخارجي أو إعادة تعيينه، ومعلومات عن الفترة التي قضاها كمدقق حسابات خارجي للشركة.**

- تعمل اللجنة على التأكد من التزام المدقق الخارجي بالشروط المنصوص عليها في القوانين واللوائح والقرارات ذات الصلة، وكذلك النظام الأساسي للشركة، إضافة إلى متابعة ومراقبة استقلاليته.
- يعد تطبيق سياسة التناوب المنظمة أحد العناصر الأساسية للحفاظ على استقلالية المدقق.
- تناوب الشريك المسؤول عن التدقيق: تلزم اللجنة بتناوب شريك التدقيق المسؤول عن التدقيق كل ثلاث سنوات.
- تناوب شركة التدقيق: يتم تغيير شركة التدقيق الخارجية كل ست سنوات.

وخلال عام 2025 قامت لجنة التدقيق بتعيين مدقق الحسابات الخارجي جرانث ثورنتون كمدقق خارجي جديد من خلال إجراء مناقصة تنافسية، وذلك بعد أن أكملت شركة التدقيق السابقة إرنست ويونغ مدة ست سنوات، وفقاً لسياسة التناوب.

3. **بيان يوضح توصية اللجنة بشأن تعيين مدقق الحسابات الخارجي أو إعادة تعيينه أو عزله، وأسباب عدم قبول مجلس الإدارة لتلك التوصية (إن وجدت).**

قامت لجنة التدقيق بتعيين المدقق الخارجي للشركة لعام 2025، وذلك بعد انتهاء مدة المدقق السابق. ووفقاً لسياسة تناوب المدققين المعتمدة لدى الشركة، فقد أكمل الشريك المسؤول عن التدقيق وشركة التدقيق مدة عملهما المحددة بثلاث وست سنوات على التوالي. وعليه، قامت الشركة بتعيين مدقق خارجي جديد من خلال عملية طرح تنافسية.

4. **شرح لكيفية الإجراءات المتخذة ل ضمان استقلالية مدقق الحسابات الخارجي حال تقديمه خدمات بخلاف عملية تدقيق حسابات الشركة.**

تعمل اللجنة على ضمان استقلالية المدقق الخارجي من خلال مراجعة جميع الخدمات غير المتعلقة بالتدقيق المقدمة والتأكد من الموافقة المسبقة عليها من قبل اللجنة. حيث يحظر على شركة التدقيق تقديم خدمات من شأنها أن تؤدي إلى تعارض في المصالح أو تؤثر على موضوعيتها، مثل خدمات الاستشارات أو إعداد البيانات المالية أو خدمات التدقيق الداخلي، وتتلقى اللجنة تحديثات دورية حول الخدمات غير المتعلقة بالتدقيق المقدمة وتقوم بتقييم تأثيرها على استقلالية المدقق الخارجي.



5. الإجراءات التي اتخذتها اللجنة أو سيتم اتخاذها لمعالجة أي أوجه قصور أو ضعف في حالة حدوث أي إخفاقات في الرقابة الداخلية أو إدارة المخاطر.

- في حالة اكتشاف أوجه قصور في أنظمة الرقابة الداخلية، تعمل لجنة التدقيق بشكل وثيق مع الإدارة لمعالجة هذه المسائل.
- لم تتلق اللجنة أي شكاوى جوهرية تتعلق بالمحاسبة أو الرقابة الداخلية أو مسائل التدقيق أو الإبلاغ عن مخالفات (Whistleblowing).

6. ما يفيد قيام اللجنة بمراجعة جميع تقارير التدقيق الداخلي التي تتضمن مسائل ذات المخاطر المتوسطة والمرتفعة، لتحديد ما إذا كانت ناتجة عن مخالفات جوهرية أو نقاط ضعف في الرقابة الداخلية.

- تعمل وظيفة التدقيق الداخلي بموجب الميثاق المعتمد من قبل لجنة التدقيق، ويتمتع مسؤول التدقيق الداخلي بالتواصل المباشر مع لجنة التدقيق.
- أجرت إدارة التدقيق الداخلي عمليات تدقيق مستقلة وفقاً لخطة التدقيق الداخلي التي تمت الموافقة عليها من قبل لجنة التدقيق التابعة لمجلس الإدارة.
- تقوم اللجنة بمراجعة جميع تقارير التدقيق الداخلي، حيث تتم مناقشة هذه التقارير بشكل تفصيلي خلال كل اجتماع، كما تضمن اللجنة معالجة أي ملاحظات جوهرية مع الإدارة.
- واستناداً إلى تقارير التدقيق الداخلي، قامت اللجنة بمراجعة كفاية الضوابط الداخلية وأوجه القصور في الالتزام في المجالات التي تم تدقيقها، ومناقشة الإجراءات التصحيحية في ضوء ردود الإدارة، الأمر الذي أسهم في التقييم المستمر للضوابط وتحسين مستويات الامتثال.

7. خطط الإجراءات التصحيحية لمعالجة أوجه القصور الجوهرية في أنظمة الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر.

- تشرف لجنة التدقيق على خطط تعزيز إجراءات الرقابة، وتحسين مستوى الإشراف، وضمان أن تكون أطر إدارة المخاطر أكثر كفاءة. كما قامت اللجنة بمراجعة التقرير المقدم من الاستشاري بشأن سجلات المخاطر الخاصة بالشركة، إلى جانب ردود الإدارة حول فجوات الرقابة المحددة في تلك السجلات. إضافة إلى ذلك، تم إطلاع اللجنة من قبل المدققين الخارجيين على حالة نظام الرقابة الداخلية على التقارير المالية (ICFR).
- كما تقوم اللجنة بمراجعة الآلية المتبعة لتمكين الموظفين والإدارة من الإبلاغ عن أي مخاوف أو مخالفات إلى لجنة التدقيق، مثل آلية الإبلاغ عن المخالفات (Whistleblowing)، وتحرص على التعامل بجدية مع أي ادعاءات يتم تقديمها.

8. ما يفيد قيام اللجنة بمراجعة جميع المعاملات التي تمت مع الأطراف ذات العلاقة وما أسفرت عنها من ملاحظات أو نتائج ومدى الالتزام بالقوانين واللوائح ذات الصلة.

قامت اللجنة بمراجعة كافة المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة كما هو مبين في الإيضاح رقم (27) من البيانات المالية، وتم التركيز بشكل أساسي على ضمان امتثال هذه المعاملات للقوانين واللوائح وسياسات الشركة ذات الصلة.



خامس أ : لجنة الترشيحات والمكافآت

أ- إقرار رئيس لجنة الترشيحات والمكافآت بمسؤوليته عن نظام اللجنة

استناداً الى أحكام المادة (59) قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة الخاص بلجنة الترشيحات والمكافآت، يقر السيد / حسام محمد السيد حسين - رئيس اللجنة - بمسؤوليته عن نظام اللجنة في الشركة وعن مراجعته لآلية عملها والتأكد من فعاليتها عن سنة 2025.

ب- أسماء أعضاء لجنة الترشيحات والمكافآت ، وبيان المهام والإختصاصات الموكلة لها

شكل مجلس الإدارة لجنة الترشيحات والمكافآت وذلك لضمان قيام مجلس الإدارة بالمهام المنوطة به بكفاءة وفعالية وتحقيق أهداف الشركة، وبحسب متطلبات أحكام المادة رقم (58) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة تألفت لجنة الترشيحات والمكافآت من ثلاثة أعضاء مجلس إدارة غير تنفيذيين إثنان منهم من الأعضاء المستقلين ويتراأس اللجنة أحدهما ، وذلك على النحو التالي :

الصفة	المنصب	الإسم
مستقل	رئيساً	السيد / حسام محمد السيد حسين
غير مستقل	عضواً	السيد / ديرك بيبز
مستقل	عضواً	السيدة / عارفة صالح حارب الفلاحي

➤ مهام لجنة الترشيحات والمكافآت

تتولى لجنة الترشيحات والمكافآت المهام والواجبات المنوطة بها حسب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة، على النحو التالي :

- 1- وضع سياسة خاصة بالترشح لعضوية مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية تهدف إلى مراعاة التنوع بين الجنسين ضمن تشكيل وتشجيع المرأة من خلال مزايا وبرامج تحفيزية وتدريبية ، وموافاة الهيئة بنسخة عن هذه السياسه وبأي تعديلات تطراً عليها.
- 2- تنظيم ومتابعة الإجراءات الخاصة بالترشيح لعضوية مجلس الإدارة بما يتفق والقوانين والأنظمة المعمول بها وأحكام هذا القرار.
- 3- التحقق من استمرار توافر شروط العضوية لأعضاء مجلس الإدارة.
- 4- التأكد من استقلالية الأعضاء المستقلين بشكل مستمر.



- 5- إعداد السياسة الخاصة بمنح المكافآت والمزايا والحوافز والرواتب الخاصة بأعضاء مجلس إدارة الشركة والعاملين فيها، ومراجعتها بشكل سنوي، وعلى اللجنة أن تتحقق من أن المكافآت والمزايا الممنوحة للإدارة التنفيذية العليا للشركة معقولة وتناسب مع أداء الشركة.
- 6- المراجعة السنوية للإحتياجات المطلوبة من المهارات المناسبة لعضوية مجلس الإدارة وإعداد وصف للقدرات والمؤهلات المطلوبة لعضوية مجلس الإدارة بما في ذلك تحديد الوقت الذي يلزم أن يخصصه العضو لأعمال مجلس الإدارة .
- 7- مراجعة هيكل مجلس الإدارة و رفع التوصيات في شأن التغييرات التي يمكن إجراؤها.
- 8- تحديد احتياجات الشركة من الكفاءات على مستوى الإدارة التنفيذية العليا والموظفين وأسس اختيارهم.
- 9- إعداد السياسة الخاصة بالموارد البشرية والتدريب في الشركة ومراقبة تطبيقها، ومراجعتها بشكل سنوي.
- 10- أي مهام أخرى يحددها المجلس.

ج- اجتماعات لجنة الترشيحات والمكافآت خلال العام 2025

بناءً على أحكام المادة رقم (59) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة، تعقد لجنة الترشيحات والمكافآت اجتماعاتها مرة واحدة خلال العام أو كلما دعت الحاجة، وقد عقدت لجنة الترشيحات والمكافآت عدد (1) اجتماع خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025 بحضور جميع أعضائها شخصياً، وفقاً لما هو مبين حسب الجدول التالي:

رقم الإجتماع	تاريخ الإجتماع	الحضور الشخصي للأعضاء	الإعذارات
الأول	2025/02/12	3	-



سادس أ : لجنة متابعة والإشراف على تعاملات الأشخاص المطلعين

أ- إقرار رئيس لجنة المتابعة والإشراف على تعاملات الأشخاص المطلعين

استناداً إلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة، وحرصاً من مجلس الإدارة على الالتزام بأحكام الإفصاح والشفافية وتعزيز الرقابة على تداولات أسهم الشركة من قبل أعضاء مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين والأشخاص المطلعين على المعلومات الجوهرية الداخلية، فقد قام مجلس الإدارة بتشكيل لجنة مختصة بشؤون الأشخاص المطلعين.

وتتولى اللجنة الإشراف على تنظيم ومتابعة تعاملات الأشخاص المطلعين على أسهم الشركة، بما يضمن الامتثال للأنظمة واللوائح الصادرة عن الجهات التنظيمية المختصة، والحد من أي ممارسات قد تنطوي على إساءة استخدام المعلومات الداخلية، وعليه تقرر السيدة / داليا محمد الشحي – رئيس اللجنة – بمسؤوليتها عن نظام اللجنة في الشركة وعن مراجعتها لآلية عملها والتأكد من فعاليتها عن العام 2025.

ب- أعضاء اللجنة:

1. السيدة / داليا محمد الشحي (رئيس اللجنة)
2. الأناة / بدرية محمد علي (عضو)

➤ اختصاصات اللجنة والمهام الموكلة لها:

1. إدارة ومتابعة والإشراف على تعاملات الأشخاص المطلعين وملكياتهم والاحتفاظ بالسجل الخاص بهم .
2. إعداد سجل خاص ومتكامل يضم أسماء الأشخاص المطلعين والذين يحق أو يتوافر لهم الإطلاع على المعلومات الداخلية للشركة قبل نشرها.
3. الاحتفاظ بسجل الإفصاحات السابقة واللاحقة الخاصة بالمطلعين.
4. الاحتفاظ بإقرارات رسمية للأشخاص المطلعين على المعلومات الداخلية للشركة.
5. ضمان التحديث المستمر لقائمة مطلعي الشركة على الموقع الإلكتروني لسوق أبوظبي للأوراق المالية، وإجراء أي تحديث على هذه القائمة فور حدوثه.
6. متابعة شهرية لأرصدة المطلعين.
7. رفع الكشوف والتقارير الدورية عن تعاملات المطلعين إلى كل من هيئة الأوراق المالية والسلع وسوق أبوظبي للأوراق المالية بناءً على طلبهم.
8. إشعار جميع الأشخاص المطلعين على الضوابط المطلوبة، من خلال تسليمهم وتوقيعهم لإقرارات رسمية.
9. متابعة إخطار المطلعين عن فترات حظر التداول.
10. مراجعة ومراقبة سياسة التداول الخاصة بالأشخاص المطلعين بما يتفق مع قواعد الإفصاح والشفافية وإجراء مايلزم.
11. المتابعة المستمرة للأنظمة والقرارات الصادرة من هيئة الأوراق المالية والسلع بهذا الشأن وآلية تنفيذها.



ج - ملخص عن تقرير أعمال اللجنة خلال العام 2025

حرصت اللجنة على تطبيق متطلبات وضوابط الحوكمة ذات الصلة من خلال ممارسة الاختصاصات والمهام الموكلة لها، حيث قامت بدور مهم وفعال في إدارة شؤون المطلعين وإيصال الأهداف والسياسات والضوابط التي يخضعون لها، كما قامت اللجنة بالتأكد من إخطار المطلعين مسبقاً بفترات حظر التداول المفروضة وفقاً لأنظمة وقواعد هيئة الأوراق المالية والسلع وسوق أبوظبي للأوراق المالية، والتنبيه إلى ضرورة الامتناع عن الاستغلال المباشر أو غير المباشر لأي معلومات داخلية أو جوهرية لتحقيق أي مصلحة أو منفعة، مع توضيح المسؤوليات المترتبة عليهم في هذا الشأن.

وبعد مراجعة سجل الأشخاص المطلعين، تأكدت اللجنة من عدم وجود أي تعاملات على أسهم الشركة من قبل أعضاء مجلس الإدارة وأقاربهم من الدرجة الأولى (الزوجة والأبناء) خلال فترات الحظر. وقد قامت اللجنة بالتحقق مما يلي:

- مراجعة سجل أسهم الشركة الرئيسي.
- مراجعة بيان من سوق أبوظبي للأوراق المالية.
- نموذج الإفصاح عن الأسهم المملوكة من قبل أعضاء مجلس الإدارة وأزواجهم وأبنائهم في شركة أسمنت الخليج والموقع من قبل الأعضاء.

1. تحديث قائمة الأشخاص المطلعين بشكل فوري على الموقع الإلكتروني لسوق أبوظبي للأوراق المالية وهيئة الأوراق المالية والسلع.
2. التحقق من الأرصد الشهري للأشخاص المطلعين من خلال سجل الشركة الرئيسي في نهاية كل شهر.
3. الحصول على إقرارات رسمية من المطلعين على المعلومات الخاصة بالشركة عند حدوث تغيير وبشكل مستمر، وذلك للحفاظ على سريتها وعدم إساءة استخدامها أو نقلها أو التسبب في نقلها بشكل مباشر أو غير مباشر لأطراف أخرى، وتحمل الجميع المسؤولية القانونية في حال الإخلال بما جاء في الإقرار، والتأكد من الاحتفاظ بسجل خاص بتلك الإقرارات.
4. إخطار المطلعين بفترات الحظر، حيث تم التأكد من مخاطبة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وجميع الموظفين المطلعين بشأن فترات حظر التداول على أسهم الشركة ولحين الإفصاح عن البيانات المالية، حيث بدأت فترات الحظر (يوم 17 مارس، 16 يونيو، 16 سبتمبر و17 ديسمبر) من العام 2025.
5. إرسال تعميم عن طريق البريد الإلكتروني إلى موظفي الشركة، وذلك بشأن ضرورة إخطار إدارة علاقات المستثمرين في حال إصدار الموظف/المطلع رقم مستثمر لدى سوق أبوظبي للأوراق المالية، أو القيام بالتداول على أسهم الشركة، على أن يتحمل الموظف مسؤولية عدم الإخطار.



سابعاً : اللجنة التنفيذية

بناءً على قرار مجلس الإدارة تم تشكيل اللجنة التنفيذية بما يتوافق مع القانون وقرارات وضوابط الحوكمة والنظام الأساسي للشركة المادة "36"، وحدد مهامها ومدة عملها والصلاحيات الممنوحة لها، على أن ترفع النتائج والتوصيات التي تتوصل إليها إلى مجلس الإدارة .

أ- إقرار رئيس اللجنة التنفيذية

استناداً إلى المهام والصلاحيات الممنوحة لها من مجلس الإدارة، يقر الشيخ / عمر بن صقر بن خالد بن حميد القاسمي - رئيس اللجنة - بمسؤوليته عن نظام اللجنة في الشركة وعن مراجعته لألية عملها والتأكد من فعاليتها عن سنة 2025.

ب- أعضاء اللجنة

المنصب	الإسم
رئيس	الشيخ / عمر بن صقر بن خالد بن حميد القاسمي
عضو	السيد / حسام محمد السيد حسين
عضو	السيد / ديرك ببيز
عضو	السيدة / بينيدينا بوزي



➤ اختصاصات اللجنة والمهام الموكلة لها

1. رسم الأهداف والخطط والسياسات الاستراتيجية للشركة ورفعها لمجلس الإدارة لمناقشتها واعتمادها .
2. مناقشة واعتماد الموازنات السنوية التقديرية المعدة من قبل الإدارة التنفيذية للشركة قبل رفعها لمجلس الإدارة من خلال لجنة التدقيق لمناقشتها واعتمادها .
3. مراجعة الهيكل التنظيمي للشركة واجراء التعديلات اللازمة قبل رفعها لمجلس الادارة من خلال لجنة الترشيحات والمكافآت لمناقشتها واعتمادها.
4. التقييم المستمر لأداء شاغلي المناصب الإدارية التنفيذية الاساسية بالشركة بما يضمن فعالية أدائهم وقدرتهم على تحقيق الأهداف الاستراتيجية الموكلة إليهم واستبدالهم بأخرين متى تطلب الأمر على أن يكون تعيين البدلاء من قبل اللجنة .
5. المراجعة المستمرة لتنفيذ السياسات والإجراءات والضوابط الخاصة بالمبيعات والمشترىات والتشغيل والصادرة من المجلس ووضع اللوائح التفصيلية اللازمة لادارتها بشكل محكم وتحديد نطاق وسقف الصلاحيات المتاح للإدارة التنفيذية من قبل اللجنة ، حسب حوكمة مجلس الادارة.
6. إعتتماد آلية التنفيذ لجميع العقود التي تكون الشركة طرفاً بها سواء كانت متعلقة بالمشترىات أو المبيعات أو الحصول على خدمات بما يتوافق مع الإستقرار التشغيلي ووضع الاجراءات الرقابية التي من شأنها التحقق من إتباع الاجراءات الحاكمة السليمة .
7. دراسة واعتماد المشاريع الرأسمالية الجديدة قبل رفعها لمجلس الادارة لمناقشتها واعتمادها .

د- اجتماعات اللجنة خلال العام 2025

رقم الإجتماع	تاريخ الإجتماع	الحضور الشخصي للأعضاء	الإعتذارات
الأول	2025/01/08	4	-
الثاني	2025/02/24	4	-
الثالث	2025/04/08	2	1
الرابع	2025/06/25	4	-
الخامس	2025/10/07	4	-



ز - مهام واختصاصات مجلس الإدارة التي قام بها أحد أعضاء المجلس أو الإدارة التنفيذية بناءً على تفويض من المجلس خلال العام 2025

وفقاً لأحكام المادة (27) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة وتعديلاته، وأحكام المادة (24) من النظام الأساسي للشركة :

- لمجلس الإدارة تفويض رئيسته أو أحد أعضائه أو الإدارة التنفيذية العليا في بعض المسائل الإدارية والتي تكون له سلطة إتخاذ القرار فيها، وفي هذه الحالة يجب أن يكون التفويض ثابتاً بالكتابة ومحددًا بالصلاحيات المفوضة وخاصة فيما يتعلق بالحالات التي يجب على الإدارة التنفيذية العليا فيها الحصول على الموافقة المسبقة لمجلس الإدارة قبل إتخاذ أية قرارات أو إبرام أية إلتزامات بالنيابة عن الشركة ، على أن توضع قائمة خطية بالمهام والإختصاصات التي يباشرها مجلس الإدارة وتلك التي يفوضها إلى الإدارة التنفيذية العليا ، ومراجعة تلك المهام والإختصاصات بشكل دوري.
- يجب أن يكون التفويض محدداً في موضوعه والأشخاص المفوضين وحدود صلاحياتهم وفي المدة الزمنية لسريانه، وأن يتضمن موعد عرض نتائجه على مجلس الإدارة .
- يملك حق التوقيع على إنفراد عن الشركة كل من رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو أي عضو آخر يفوضه المجلس.

ووفقاً للضوابط المذكوره أعلاه، تتولى الإدارة التنفيذية للشركة تصريف الأعمال اليومية وفقاً لأفضل ممارسات الحوكمة وأحكام النظام الأساسي.

ج- تفاصيل التعاملات التي تمت مع الأطراف ذات العلاقة (أصحاب المصالح) خلال العام 2025

لا يوجد

د. تقييم مجلس الإدارة ولجانه والإدارة التنفيذية

تطبيقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (03/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة، والذي ينص على إجراء تقييم سنوي لأداء أعضاء مجلس إدارة الشركة ولجانه، قامت شركة أسمنت الخليج بتنفيذ عملية التقييم السنوي لأداء مجلس الإدارة لعام 2025، وذلك من خلال رئيس مجلس الإدارة ونائب الرئيس، وبمساندة أمين سر مجلس الإدارة، بهدف قياس مدى فاعلية أداء المجلس وتعزيز كفاءة ممارساته الرقابية والإشرافية بما يتماشى مع أفضل ممارسات الحوكمة المؤسسية.

وقد تم تنفيذ عملية التقييم على منهجية شاملة تضمنت عدة أدوات ومعايير تقييم، حيث تم تنفيذ التقييم وفق ثلاثة محاور رئيسية شملت ما يلي:

- **التقييم الذاتي لأعضاء مجلس الإدارة :** من خلال استبيانات تم إرسالها إلى السادة أعضاء المجلس بهدف تقييم أداء كل عضو بشكل فردي.
- **التقييم الفردي لأعضاء المجلس :** حيث قامت الجهة الاستشارية بإجراء تقييم مستقل ومحاييد لأداء كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة.




- **التقييم الشامل للمجلس ولجانه :** وذلك لتقييم الأداء الجماعي لمجلس الإدارة ولجانه المنبثقة، ومدى كفاءته في أداء مهامه ومسؤولياته، ومدى التزامه بتطبيق متطلبات الحوكمة المؤسسية والأنظمة المعمول بها.

وبناءً على نتائج عملية التقييم التي تم التوصل إليها، فقد أظهرت النتائج أن أداء مجلس إدارة شركة أسمنت الخليج وأعضائه ولجانه خلال عام 2025 كان جيداً بشكل عام، مع التزام المجلس بتطبيق متطلبات الحوكمة وتعزيز ممارسات الرقابة والإشراف بما يدعم تحقيق أهداف الشركة ويحافظ على مصالح المساهمين.

وبالإضافة إلى التقييم السنوي، وعملاً بمتطلبات دليل الحوكمة الذي يقضي بضرورة الاستعانة بجهة مهنية مستقلة لإجراء تقييم شامل لأداء مجلس الإدارة وأعضائه ولجانه مرة واحدة على الأقل كل ثلاث سنوات، فقد قامت الشركة خلال عام 2023 بالتعاون مع جهة استشارية خارجية مستقلة لإجراء تقييم شامل لأداء مجلس الإدارة وأعضائه ولجانه عن العام المنقضي. وقد تمت عملية التقييم من قبل جهة مستقلة لا تربطها بالشركة أو بأي من أعضاء مجلس إدارتها أو إدارتها التنفيذية أي مصالح أو علاقات قد تؤثر على استقلالية وموضوعية التقييم.

ط- الهيكل التنظيمي الخاص بالشركة

دأبت شركة أسمنت الخليج على تطوير وتطبيق هيكل تنظيمي يتسم بالكفاءة والفعالية على مستوى إدارات الشركة وأقسامها المختلفة، لضمان مستوى عالٍ من التنسيق والتفاعل الإداري، وكما هو موضح أدناه الهيكل التنظيمي الخاص بالشركة والمعتمد من مجلس إدارة الشركة، كالتالي :





ي - بيان تفصيلي بأسماء كبار الموظفين التنفيذيين في الشركة

يستعرض الجدول أدناه تواريخ تعيين أعضاء الإدارة التنفيذية ومناصبهم الحالية حسب الهيكل التنظيمي للشركة ، والرواتب والمكافآت الممنوحة لعام 2025 :

أي مكافآت أخرى نقدية / عينية للعام 2025 أو تستحق مستقبلاً	مجموع المكافآت المدفوعة في عام 2025 درهم	مجموع الرواتب والبدلات المدفوعة في عام 2025 درهم	تاريخ التعيين	المنصب
-	-	771,359	2025	الرئيس التنفيذي / العضو المنتدب
-	38,800	850,498	2013	نائب الرئيس
-	23,200	625,942	2016	الرئيس التنفيذي المالي
-	27,600	283,905	1995	الرئيس التنفيذي الإداري (مستقيل)



ثامناً : مدقق الحسابات الخارجي

أولاً : سياسة التعاقد مع مدقق الحسابات الخارجي

وفقاً لقرار رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة، وبما يتوافق مع النظام الأساسي للشركة، يلتزم مجلس إدارة الشركة باتباع سياسة واضحة لاختيار مدقق الحسابات الخارجي من خلال ترشيحه للجمعية العمومية.

وتتولى الإدارة التنفيذية، بناءً على طلب لجنة التدقيق، تزويد اللجنة بعروض من شركات التدقيق المعتمدة، وذلك لتمكينها من دراستها وتقييمها، كما تقوم لجنة التدقيق بمراجعة العروض المقدمة، ومن ثم رفع توصيتها إلى مجلس الإدارة بشأن ترشيح المدقق الذي تراه مناسباً، استناداً إلى معايير الكفاءة المهنية والسمعة والخبرة في مجال التدقيق.

وبناءً على توصية لجنة التدقيق، يقوم مجلس الإدارة بترشيح مدقق الحسابات الخارجي لعرضه على الجمعية العمومية، التي تتولى بدورها تعيينه وتحديد أتعابه وفقاً للأنظمة والتشريعات المعمول بها.

وفي حال عدم موافقة مجلس الإدارة على توصية لجنة التدقيق فيما يتعلق باختيار أو تعيين أو استقالة أو عزل مدقق الحسابات الخارجي، يلتزم المجلس بالإفصاح عن ذلك ضمن تقرير الحوكمة، مع بيان توصية لجنة التدقيق والأسباب التي دعت إلى عدم الأخذ بها، وذلك تعزيزاً لمبادئ الشفافية والإفصاح.

ثانياً :

أ- نبذة عن مدقق حسابات الشركة

تعد جرانث ثورنتون الإمارات العربية المتحدة شركة خدمات مهنية محلية رائدة، تتمتع بخبرة تقارب 60 عاماً في دعم بيئة الأعمال المتطورة في الدولة. تأسست الشركة عام 1966 على يد رئيس مجلس إدارتها، السيد / فاروق محمد ، وقد نمت وتطورت بالتوازي مع التحول الاقتصادي الذي شهدته دولة الإمارات، حيث عملت مع الجهات الحكومية والشركات المدرجة والشركات الخاصة والمؤسسات سريعة النمو.

وتملك الشركة مكاتب في أبوظبي ودبي والشارقة، حيث تجمع بين الفهم العميق للسوق المحلي والخبرة الدولية لتقديم الوضوح والثقة لعملائها، كما تعد جزءاً من جرانث ثورنتون العالمية، وهي شبكة عالمية من الشركات المستقلة التي تعمل في أكثر من 150 دولة، كما أنها جزء من منصة دولية متعددة الجنسيات تربط بين الشركات الأعضاء الرائدة في المراكز المالية الاستراتيجية ضمن شبكة جرانث ثورنتون.

تقدم الشركة مجموعة شاملة من خدمات التدقيق والضرائب والاستشارات، المصممة لتلبية احتياجات الشركات الطموحة التي تواجه بيئة أعمال معقدة وتسعى لتحقيق نمو مستدام. وتشمل قاعدة عملائها الشركات العائلية والشركات الخاصة والجهات ذات المصلحة العامة والجهات التنظيمية، وجميعها تسعى إلى تحقيق قيمة طويلة الأجل في بيئة أعمال تزداد تعقيداً يوماً بعد يوم.



ب- أتعاب وتكاليف مدقق الحسابات الخارجي خلال العام 2025

اسم مكتب التدقيق	جرانت ثورنتون
اسم المدقق الشريك	اناند براهو
عدد السنوات التي قضاها كمدقق حسابات خارجي للشركة	سنة واحدة
عدد السنوات التي قضاها المدقق الشريك في تدقيق حسابات الشركة	سنة واحدة
إجمالي أتعاب التدقيق لعام 2025 * درهم	215,000
تفاصيل وطبيعة الخدمات المقدمة الأخرى	<ul style="list-style-type: none">المراجعة الربعية للقوائم المالية المرحلية للشركة.الإجراءات المتفق عليها فيما يتعلق بالرقابة الداخلية على التقارير المالية (ICFR).
قيمة أتعاب وتكاليف الخدمات الخاصة الأخرى بخلاف التدقيق للبيانات المالية لعام 2025 (درهم)	210,000
بيان بالخدمات الأخرى التي قام مدقق حسابات خارجي آخر غير مدقق حسابات الشركة بتقديمها خلال العام 2025	اسم المدقق : جرانت ثورنتون تفاصيل الخدمات المقدمة: استشارات مالية

ج- تحفظات مدقق الحسابات الخارجي عن القوائم المالية المرحلية أو السنوية للعام 2025

- لا يوجد تحفظات في البيانات المالية السنوية لعام 2025.



تاسعاً : نظام التدقيق الداخلي

تتمتع إدارة التدقيق الداخلي في الشركة بالاستقلالية الكاملة في أداء مهامها، حيث ترتبط وظيفياً بلجنة التدقيق وتقدم تقاريرها مباشرة إلى مجلس الإدارة، بما يعزز من فاعلية دورها الرقابي واستقلالية أعمالها. وتقوم إدارة التدقيق الداخلي بمسؤولية تنفيذ سياسات وإجراءات التدقيق والرقابة الداخلية، والمساهمة في تعزيز وتطبيق مبادئ الحوكمة المؤسسية في الشركة، إضافة إلى التحقق من مدى التزام الشركة وموظفيها بأحكام القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها والتي تنظم أنشطتها وأعمالها.

كما تشمل مهام إدارة التدقيق الداخلي مراجعة وتقييم كفاءة وفعالية السياسات والإجراءات الداخلية المعتمدة، ومراجعة البيانات المالية، والتأكد من سلامة الممارسات والسياسات المحاسبية المتبعة بما يتوافق مع المعايير المعتمدة.

وتتمتع إدارة التدقيق الداخلي بالصلاحيات الكاملة للوصول إلى جميع سجلات الشركة ومستنداتها وبياناتها، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بعمليات وأنشطة الموظفين، وذلك بما يمكنها من أداء مهامها بكفاءة وموضوعية.

ووفقاً لإطار الحوكمة المعتمد من مجلس الإدارة، تلتزم جميع إدارات الشركة وموظفيها بالتعاون التام مع إدارة التدقيق الداخلي وتزويدها بكافة المعلومات والبيانات المطلوبة لتمكينها من أداء مهامها على الوجه الأكمل.

ومن أهم أهداف ومهام وصلاحيات إدارة التدقيق الداخلي:

- التأكد من صحة وسلامة إجراءات العمل في جميع إدارات الشركة.
- تحديد مدى التزام الشركة بمتطلبات الحوكمة وقواعد السلوك المهني.
- التأكد من التزام المؤسسات و الشركات المتعاملة مع الشركة و العاملين في الشركة من تطبيق قواعد الحوكمة و الإنضباط المؤسسي و السلوك المهني.
- التأكد من التزام الموظفين بالقوانين واللوائح وسياسات الشركة.
- مراجعة الوسائل لضمان سلامة الأصول والتحقق من الوجود الفعلي للأصل.
- القيام بمراجعات منتظمة ودورية للأنشطة المختلفة ورفع تقارير بالنتائج والتوصيات.
- تعاون الإدارة التنفيذية مع التدقيق الداخلي لتحقيق أهداف مجلس الإدارة.
- التأكد من دقة السجلات المحاسبية وتكاملها حتى يمكن الإعتماد عليها في رسم السياسات والقرارات العليا.

وبناءً على ما ورد أعلاه، يقر مجلس الإدارة بمسؤوليته عن نظام التدقيق الداخلي في الشركة الذي يتمتع بصلاحيات كافية لتطبيق قواعد الحوكمة في جميع أعمال الشركة ويحقق الشفافية والمساءلة والعدالة.



ب- اسم مدير إدارة التدقيق الداخلي ومؤهلته

الآنسة/ بدرية محمد علي حسون الشحي تشغل منصب مدير إدارة التدقيق الداخلي، كما تتولى حالياً مهام مسؤول الامتثال بالإنابة، وذلك إلى حين استكمال إجراءات تعيين مسؤول امتثال جديد، وهي حاصلة على درجة الماجستير في إدارة الأعمال (تخصص المالية) وبكالوريوس في إدارة الأعمال، وتمتلك خبرة في المجال المحاسبي، وقد باشرت عملها بتاريخ 2020/01/01.

د- كيفية تعامل إدارة التدقيق الداخلي لأي تحديات كبيرة بالشركة

قامت إدارة التدقيق الداخلي بتقييم وسائل وإجراءات إدارة المخاطر في الشركة، ومراجعة النظم المتبعة في شأن السياسات الداخلية والتأكد من تطبيق قواعد الحوكمة والتحقق المستمر من التزام الشركة بالقوانين والقرارات، ورفع تقارير دورية لكل من مجلس الإدارة ولجنة التدقيق.

تتعامل إدارة التدقيق الداخلي مع أية تحديات في الشركة باستقلالية وموضوعية وذلك من خلال إبلاغ لجنة التدقيق وإعلام الإدارة التنفيذية العليا بالمشكلة والمخاطر المحتملة واقتراح الخطوات اللازمة من أجل معالجتها، والتأكد من عدم تكرارها ومتابعة الإدارة العليا للتأكد من تنفيذ الإجراءات والقرارات المتخذة، كما تدعم الشركة سياسة للإبلاغ عن المخالفات والتي تتيح لأي موظف أو عميل أو مورد الإبلاغ عن أية مخالفات مالية أو مهنية أو قانونية أو أخلاقية بسرية تامة.

هـ- عدد التقارير الصادرة من إدارة التدقيق الداخلي لمجلس إدارة الشركة

قامت إدارة التدقيق الداخلي برفع 4 تقارير دورية إلى مجلس الإدارة خلال العام 2025.



عاشراً : المخالفات خلال العام 2025

حرصت الشركة على الالتزام بالقوانين الإتحادية والمحلية والقرارات الوزارية والقوانين والقرارات الصادرة من الهيئات والأسواق وحوكمة مجلس الإدارة في جميع تعاملاتها، وحفظت العدالة مع جميع المتعاملين معها، بما يتوافق مع سمعة الشركة الطيبة التي تتميز بها، و خلال العام 2025 لم ترتكب الشركة أي مخالفات.

الحادي عشر: مساهمات الشركة في تنمية المجتمع والحفاظ على البيئة

تحرص القيادة الرشيدة في دولة الإمارات العربية المتحدة على توسيع مظلة الحماية الاجتماعية، وجعلتها من أولوياتها الرئيسية من خلال العمل على تعزيز التماسك المجتمعي وترسيخ التعاون الاجتماعي بين مختلف فئات وشرائح المجتمع، وقد أصبحت المسؤولية المجتمعية لشركة أسمنت الخليج أولوية وطنية مرتبطة بأهداف التنمية المستدامة، وذلك بما يتوافق مع القوانين واللوائح المعمول بها، وبما يضمن تحفيز العطاء المؤسسي وتعزيز المساهمة في تنمية المجتمع.

المساهمات:

- الاستمرار في تزويد المناطق المجاورة (منطقة الحليلة) بالمياه مجاناً.
- الاستمرار في تقديم خبرات بعض موظفي الشركة لدعم المؤسسات المجتمعية.
- تقديم منتجات الأسمنت للأسر ذات الدخل المحدود لأغراض الصيانة، وكذلك لمؤسسات النفع العام.

الحفاظ على البيئة:

تحرص الشركة على الالتزام بالقوانين والقرارات الصادرة عن وزارة التغير المناخي والبيئة، وكذلك هيئة حماية البيئة والتنمية في رأس الخيمة، كما تعمل على تنفيذ سياسة مجلس الإدارة التي تهدف إلى أن تكون الشركة رائدة في مجالها من خلال تطبيق أفضل الممارسات المتعلقة بالبيئة المستدامة.

كما تولي شركة أسمنت الخليج اهتماماً كبيراً بالبيئة واستخداماتها، وتؤمن بأنها من الأهداف الرئيسية التي تتطلب العناية والتركيز، ويتجلى ذلك في جهودها في مشاريع الاستدامة البيئية التي تسهم في الحفاظ على الموارد الطبيعية، وقد تمت الإشارة إلى ذلك أيضاً في تقرير حوكمة الشركة من خلال الجهود المبذولة للحد من انبعاثات الكربون الناتجة عن عمليات الإنتاج في الأفران، مما يؤكد تميزها وريادتها في المجالات البيئية، وتدعم الشركة بشكل فعّال انتقال دولة الإمارات العربية المتحدة نحو اقتصاد أخضر من خلال مبادرات بيئية مستمرة.



التطوير الحضري:

تولي الشركة اهتماماً كبيراً بمشاريع التطوير الحضري، لما تمثله من واجهة مشرقة للواقع البيئي للشركة، وتسهم هذه المشاريع في إبراز التزام الشركة بأهمية التطوير الحضري بما يحقق السلامة المهنية والأمن الوظيفي للأفراد والأطراف الأخرى، وذلك وفقاً لمتطلبات وزارة التغير المناخي والبيئة وهيئة حماية البيئة والتنمية.

تنسيق المواقع:

اهتمت الشركة بزراعة الأشجار داخل محيط الشركة وخارجه بهدف تحقيق التكامل مع مشاريع التطوير العمراني التي تهدف إلى إبراز المظهر الجمالي للشركة وزيادة المساحات الخضراء، بما يسهم في تحسين الوضع البيئي في المنطقة.

الشهادات البيئية:

- الحصول على شهادة الموافقة لتقييم الأثر البيئي من هيئة حماية البيئة والتنمية في رأس الخيمة، والتي تسمح باستخدام جميع أنواع النفايات والوقود البديل في أفران الشركة.
- تجديد التصريح البيئي للشركة الصادر عن هيئة حماية البيئة والتنمية.
- الحفاظ على جائزة **العلامة البيئية (Ecolabel)** من هيئة حماية البيئة والتنمية في رأس الخيمة، تقديراً لأدائها في مجال الاستدامة البيئية خلال العام.

التواصل البيئي:

قامت هيئة حماية البيئة والتنمية بتكريم الشركة تقديراً لجهودها والتزامها بالقوانين والمتطلبات البيئية.

كما حرصت الشركة على التواصل المستمر والدائم مع كل من الوزارة والهيئة لتزويدهما بالواقع البيئي للشركة، والاستفادة من شبكة المراقبة الإلكترونية وأجهزة الرصد المستمر. وتتخذ الشركة جميع الإجراءات الاحترازية في حال حدوث أي انقطاع أو خلل مفاجئ، مع إخطار الوزارة والهيئة بذلك فوراً، ونتيجة لهذه الجهود أصبحت الوزارة والهيئة على دراية كاملة بالوضع البيئي للشركة.




الثاني عشر : معلومات عامة

أ- حركة تداول وسعر سهم الشركة في سوق أبوظبي للأوراق المالية
(سعر الإغلاق/أعلى سعر/أدنى سعر) خلال السنة المالية 2025

التاريخ	أعلى سعر (درهم الإمارات)	أدنى سعر (درهم الإمارات)	سعر الإغلاق (درهم الإمارات)	كمية التداول (سهم)	قيمة التداول (درهم الإمارات)
يناير	0.620	0.500	0.540	10,471,614	5,933,141
فبراير	0.575	0.520	0.522	2,253,464	1,213,138
مارس	0.750	0.520	0.715	17,570,500	11,334,851
أبريل	0.760	0.687	0.708	6,953,707	4,930,310
مايو	0.724	0.630	0.689	1,494,461	1,022,191
يونيو	0.720	0.660	0.693	1,247,700	866,786
يوليو	0.743	0.691	0.720	1,365,090	963,170
أغسطس	1.100	0.686	0.927	17,034,482	16,340,211
سبتمبر	0.985	0.887	0.887	4,554,380	4,234,650
أكتوبر	0.964	0.850	0.874	3,959,475	3,584,711
نوفمبر	1.080	0.790	0.999	7,478,509	7,157,792
ديسمبر	1.190	0.902	0.910	14,961,274	15,645,185



ب - الأداء المقارن لسهم شركة أسمنت الخليج مع مؤشر السوق العام
ومؤشر قطاع الصناعة خلال العام 2025



ج - توزيع ملكية مساهمي الشركة كما في 31 ديسمبر 2025

نسبة الأسهم المملوكة				تصنيف المساهم
المجموع	حكومة	شركات	أفراد	
78.01%	7.26%	66.10%	4.65%	محلي
20.96%	-	9.53%	11.43%	دول مجلس التعاون الخليجي
0.60%	-	-	0.60%	الدول العربية
0.43%	-	-	0.43%	أخرى
100%	7.26%	75.63%	17.11%	المجموع



د- المساهمين الذين يملكون (5%) أو أكثر من رأس مال الشركة كما في 31 ديسمبر 2025

م	اسم المساهم	عدد الأسهم المملوكة	نسبة الأسهم المملوكة من رأس المال
1.	شركة تي سي مينا هولدينجز ال تي دي	269,737,369	% 65.70
2.	حكومة رأس الخيمة	29,819,631	% 7.26

ه- توزيع المساهمين وفقاً لحجم الملكية كما في 31 ديسمبر 2025

م	ملكية الأسهم (سهم)	عدد المساهمين	عدد الأسهم المملوكة	النسبة من رأس المال
1.	أقل من 50,000	1,700	9,614,730	% 2.34
2.	من 50,000 إلى أقل من 500,000	203	28,786,536	% 7.01
3.	من 500,000 إلى أقل من 5,000,000	34	42,531,039	% 10.36
4.	أكثر من 5,000,000	5	329,616,105	% 80.29
	الإجمالي	1,942	410,548,410	%100

و- الإجراءات التي تم اتخاذها بشأن ضوابط علاقات المستثمرين

في إطار الامتثال التام لقرار رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن حوكمة الشركات المساهمة العامة، وكافة القرارات والتعاميم ذات الصلة بضوابط علاقات المستثمرين، وانطلاقاً من رؤية شركة أسمنت الخليج الرامية إلى ترسيخ مكانتها ككيان صناعي رائد وشريك إستراتيجي في تحقيق التنمية المستدامة، ومواكبة أفضل الممارسات العالمية وأعلى معايير الجودة والحوكمة، عملت الشركة على الارتقاء بمنظومة علاقات المستثمرين بصورة شاملة ومتكاملة، وقد شمل ذلك تعزيز دور إدارة علاقات المستثمرين وتحديد مهامها واختصاصاتها بشكل واضح يضمن فاعلية التواصل وكفاءة الإفصاح، إلى جانب اعتماد قنوات تواصل رسمية ومنظمة تحقق مبدأ العدالة والشفافية لكافة المستثمرين دون تمييز. كما قامت الشركة بتطوير وتحديث موقعها الإلكتروني وفق أحدث المعايير، مع إطلاق "بوابة علاقات المستثمرين" كمنصة متخصصة تتيح للمستثمرين والمهتمين وصولاً مباشراً وسهلاً إلى المعلومات والإفصاحات الجوهرية، بما في ذلك البيانات المالية، والتقارير السنوية، ونتائج الأعمال، وأسعار الأسهم، وغيرها من المعلومات ذات الصلة، وذلك بما يعزز ثقة المستثمرين ويدعم استدامة الشركة ونموها على المدى الطويل.

تعمل "بوابة علاقات المستثمرين" كمنصة استراتيجية لتعزيز قنوات التواصل الفعال، وتشجيع تبادل المعلومات بما يتيح للمستثمرين والمحليلين الماليين الوصول إلى رؤى دقيقة وواضحة، متوافقة مع أعلى معايير الشفافية والمصداقية. وتتيح البوابة متابعة أحدث البيانات والمستجدات التي تعكس التزام الشركة الكامل بمبادئ الشفافية وأفضل ممارسات الحوكمة.

وتقوم السيدة / داليا محمد الشحي، مديرة إدارة علاقات المستثمرين، بالإشراف على إدارة البوابة لضمان تقديم المعلومات بشكل موثوق ودقيق يعزز ثقة المستثمرين ويؤكد التزام الشركة بالتميز المؤسسي.

وسائل التواصل :

هاتف رقم : + 971 7 2027377

البريد الإلكتروني: dalya@gulfcement.ae / shares@gulfcement.ae

كما وبالإمكان زيارة الموقع الإلكتروني للشركة وتصفح بوابة "علاقات المستثمرين" عبر زيارة الرابط التالي:
<https://www.gulfcement.ae/investor-relations>

ز - القرارات الخاصة التي تم عرضها في الجمعية العمومية السنوية ، والإجراءات المتخذة بشأنها

وافقت الجمعية العمومية "50" المنعقدة بتاريخ 17 أبريل 2025 على القرارات الخاصة التالية:

المادة (18) البند الثالث:

قبل التعديل: يجب في جميع الأحوال أن تكون أغلبية أعضاء المجلس بما فيهم الرئيس من مواطني الدولة.

بعد التعديل: (لا يشترط أن تكون أغلبية أعضاء المجلس من مواطني الدولة، باستثناء الرئيس).

المادة (18) البند الخامس:

قبل التعديل: يشترط في عضو مجلس الإدارة أن يكون مالكا لعدد من الأسهم لا تقل عن (5,000) سهم فإذا كان العضو وقت انتخابه لا يملك هذا العدد من الأسهم وجب عليه خلال ثلاثة أشهر من انتخابه أن يكون مالكا له وإلا سقطت عضويته ويكون الشخص المعنوي مسؤولاً عن أعمال ممثله تجاه الشركة.

بعد التعديل: (إلغاء البند).

المادة (21) البند السابع:

قبل التعديل: بيان يوضح عدد الأسهم المملوكة له أو للشخص المرشح من قبله بالشركة وإقرار بعدم بيع هذه الأسهم خلال فترة عضويته بالمجلس وإخطاره الأسواق المالية المدرجة بها أسهم الشركة بعدم التصرف في هذه الأسهم بأي شكل من أشكال التصرف الناقل للملكية إلا بعد إنتهاء مدة العضوية أو تقديم الإستقالة وإفادة السوق بكتاب من الهيئة بهذا الشأن.

بعد التعديل: بيان يوضح عدد الأسهم المملوكة له أو للشخص المرشح من قبله بالشركة.

وقد تم تعديل النظام الأساسي للشركة بعد موافقة الجمعية العمومية والحصول على الموافقات المطلوبة في هذا الشأن من الجهات المختصة.

ج- مقرر إجتماعات مجلس الإدارة وتاريخ تعيينه

المؤهلات والخبرات	تاريخ التعيين	الاسم
شهادة بكالوريوس تجارة	2024	السيد / شريف حسن علي فوده

ط- الأحداث الجوهرية والإفصاحات الهامة خلال العام 2025

قامت شركة تي سي مينا هولدينجز ال تي دي بالاستحواذ على عدد من أسهم شركة أسمنت الخليج، وذلك بعد الحصول على موافقة الجهات المختصة والجمعية العمومية للشركة المنعقدة بتاريخ 2025/04/17، وجاء هذا الاستحواذ استناداً إلى العرض المقدم للاستحواذ على عدد من أسهم الشركة يمثل نسبة تصل لغاية 100 % من الأسهم المصدرة والمدفوعة للشركة شريطة الاستحواذ على حد أدنى من أسهم الشركة بنسبة 50%+1 من الأسهم العادية المصدرة والمدفوعة للشركة، ويأتي ذلك وفقاً لأحكام المادة (8) من قرار رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع رقم (18/ر.م.) لسنة 2017 بشأن قواعد الاستحواذ والاندماج للشركات المساهمة العامة.

ي- الصفقات التي قامت بها الشركة مع الأطراف ذات العلاقة خلال العام 2025 والتي تساوي 5% أو أكثر من رأس مال الشركة

لا يوجد.

ك- نسبة التوطين في الشركة

تولي الشركة التوطين أحد اهتماماتها وتعتبره أحد المسؤوليات الملقة على عاتقها، ويبين الجدول أدناه نسبة التوطين كما يلي :

نسبة التوطين	السنة
10.88%	2025
11.24%	2024
10.46%	2023



ل. المشاريع والمبادرات الابتكارية التي قامت بها الشركة أو جاري تطويرها خلال العام 2025

لا يوجد.

الشيخ / عمر بن صفر بن خالد بن حميد القاسمي
رئيس مجلس الإدارة

السيد / حسام محمد السيد حسين
رئيس لجنة التدقيق

الآنسة / بدرية محمد علي حسون الشحي
مدير إدارة التدقيق الداخلي

السيد / حسام محمد، السيد حسين
رئيس لجنة الترشيحات والمكافآت

